

٢٢٩/٤٤ - التعاون الدولي في ميدان البيئة

إن الجمعية العامة ،

إذ يساورها بالغ القلق لازدياد تردي البيئة الذي ، إذا سمح باستمراره ، يمكن أن يهدد ليس التنمية الاقتصادية والاجتماعية فحسب ، بل أساس الحياة في حد ذاته ،

وإذ تلاحظ ازدياد الاهتمام السياسي بحل مشاكل البيئة وتكيف التعاون الدولي لتحقيق هذه الغاية ،

وإذ ترحب بحدوث تطورات مشجعة في بعض مجالات التعاون البيئي الهامة ،

وإذ توكل من جديد وجود ترابط مباشر بين البيئة والتنمية ، وتسلم بأن المناخ الاقتصادي الدولي الملائم الذي يؤدي إلى نمو اقتصادي وتنمية مطردين ، وخاصة في البلدان النامية ، له أهمية كبيرة بالنسبة للإدارة السليمة للبيئة وحياتها ،

وإذ توكل من جديد أيضاً أهمية إدماج الاهتمامات والاعتبارات البيئية في السياسات والبرامج في جميع البلدان دون إدخال شكل جديد من أشكال المسوقة في تعزيز المعونة أو التنمية ودون التنزع بأى حجة لإقامة حواجز أمام التجارة لا مبرر لها ،

وإذ تلاحظ أن الجانب الأكبر من ابعاث المواد الملوثة في البيئة حالياً ، بما في ذلك التفانيات السمعية والخطيرة ، مصدره البلدان المتقدمة النمو ، وتدرك أن تلك البلدان تحمل وبالتالي المسؤولية الرئيسية عن مكافحة هذا التلوث ،

وإذ تسلم بأن ثمة مشاكل بيئية خطيرة آخذة في الظهور في جميع البلدان ، وأنه ينبغي معالجة هذه المشاكل تدريجياً عن طريق اتخاذ تدابير وقائية عند منبعها من خلال الجهد الوطني والتعاون الدولي ،

وإذ توكل من جديد الحاجة إلى أن تقوم البلدان المتقدمة النمو والهيئات والمنظمات الدولية الملائمة بتعزيز التعاون التقني مع البلدان النامية ، وزيادة نقل التكنولوجيا ، وتوفير الموارد الإضافية ، مما يعزز قدرة البلدان النامية على حل مشاكلها البيئية ،

وإذ تدرك أن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية المفتر عقد في عام ١٩٧٢ بهيـ، فرصة فريدة لجميع الدول لمعالجة قضايا البيئة والتنمية بطريقة متكاملة وتبنته إرادتها السياسية لحل المشاكل البيئية من خلال التعاون الدولي ،

وإذ تشير إلى مقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ١٤/١٠ المؤرخ في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٨٧^(١٢٤) ، بشأن الأثر البيئي للفصل العنصري على الزراعة التي يقوم بها المواطنون السود في جنوب إفريقيا ،

وقد نظرت في تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته الخامسة عشرة^(١٢٥) ،

- (أ) وضع جدول أعمال مؤقت للمؤتمر ، وفقاً لأحكام هذا القرار :
- (ب) اعتناد مبادئ توجيهية لتمكن الدول من اتباع نهج منسق في أعمالها التحضيرية وما تقدمه من تقارير :
- (ج) إعداد مشاريع قرارات للمؤتمر وتقديمها إليه لينظر فيها ويعتمدها :

٩ - تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، بوصفه الهيئة الرئيسية لشؤون البيئة ، وإلى الهيئات والمؤسسات والبرامج الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، فضلاً عن المنظمات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة ، أن تساهم في الأعمال التحضيرية للمؤتمر مساهمة كاملة على أساس المبادئ التوجيهية والشروط التي تحددها اللجنة التحضيرية :

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنسيق المساهمات المقدمة من منظومة الأمم المتحدة ، عن طريق لجنة التنسيق الإدارية :

١١ - تدعو جميع الدول إلى المشاركة بنشاط في الأعمال التحضيرية للمؤتمر وإلى إعداد تقارير وطنية ، عند الاقتضاء ، لتقديمها إلى اللجنة التحضيرية في الوقت المناسب ، وتعزيز التعاون الدولي والعمليات التحضيرية الوطنية الواسعة النطاق التي تشمل المجتمع العلمي ، والصناعة ، ونقابات العمال ، والمنظمات غير الحكومية المعنية :

١٢ - تطلب إلى المنظمات غير الحكومية ذات الصلة وذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تساهم في المؤتمر ، حسب الاقتضاء :

١٣ - توكل على أهمية عقد مؤتمرات إقليمية بشأن البيئة والتنمية مع التعاون التام من جانب اللجان الإقليمية ، وتوصي بإدماج نتائج تلك المؤتمرات في العملية التحضيرية للمؤتمر ، مع مراعاة أنه ينبغي للمؤتمرات الإقليمية أن تقدم مساهمات فنية هامة في المؤتمر :

١٤ - تقرر أنه ينبغي تعزيز العملية التحضيرية والمؤتمر نفسه عن طريق الميزانية العادلة للأمم المتحدة ، دون أن يؤثر ذلك على الأنشطة الخارجية الأخرى تأثيراً ضاراً ، دون المساس بتوفير مصادر للموارد الخارجية عن الميزانية :

١٥ - تقرر أن تنسى صندوقاً للتبرعات لغرض مساعدة البلدان النامية ، ولاسيما أقلها نمواً ، على المشاركة مشاركة كاملة وعلى نحو فعال في المؤتمر وفي عمليته التحضيرية ، وتدعو الحكومات إلى التبرع للصندوق :

١٦ - تطلب إلى رئيس اللجنة التحضيرية أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتيها الخامسة والأربعين وال السادسة والأربعين عن سير أعمال اللجنة :

١٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتيها الخامسة والأربعين وال السادسة والأربعين بندًا معيناً « مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية » .

(١٢٤) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٢٥ والتصويب A/42/25 وCorr. A/42/1 ، المرفق الأول .

(١٢٥) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٢٥ A/44/25 .

- ١٠ - تعرب عن ارتياحها للدلائل تزداد تدفق الموارد إلى صندوق البيئة بالقيمة الحقيقة ، وتويد الهدف السنوي المتمثل في وصول التبرعات بحلول عام ١٩٩٢ إلى حد أدنى قدره مائة مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ، مع مراعاة المهام المتزايدة للبرنامج ، وتدعى جميع الحكومات إلى التبرع أو زيادة تبرعاتها للصندوق بنسبة ٣٥ في المائة في السنة على الأقل عن مستواها في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ لتيسير تحقيق هذا الهدف بحلول عام ١٩٩٢ :
- ١١ - تؤيد آراء ومقررات مجلس الإدارة بصيغتها المعرب عنها في مقرره ٢/١٥ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٩^(٤٧) بشأن تنفيذ قراري الجمعية العامة ٤٢/١٨٦ و ٤٢/١٨٧ المؤرخين في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ كخطوة إيجابية نحو تحقيق فهم أفضل من جانب جميع البلدان لمفهوم التنمية القابلة للإدامة والسلبية بيئياً :
- ١٢ - تحيط علماً بالوصية المقدمة من مجلس الإدارة والواردة في مقرره ٥/١٥ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩^(٤٧) وتويد أن التنمية القابلة للإدامة والسلبية بيئياً في جميع البلدان ينبغي أن تصبح مبدأً من المبادئ التوجيهية الرئيسية في الاستراتيجية الإنمائية الدولية التي يجري إعدادها لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع :
- ١٣ - توافق على مقرر مجلس الإدارة ١٤/١٥ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩^(٤٧) بشأن مهمة غرفة المقاضاة ، الذي رئي فيه أن يضطلع البرنامج بدور أنشط في دعم البلدان النامية ، بناءً على طلبها ، في الأعمال التالية :
- (أ) إقامة وتعزيز مؤسساتها وقدراتها المهنية لأجل إدماج الاعتبارات البيئية في سياساتها الإنمائية وتحطيمها الإنمائي ؛
 - (ب) وضع برامج وأنشطة للتصدي لأخطر مشاكلها البيئية والترويع في تنفيذها ؛
 - (ج) صياغة خطط عمل لإدارة النظم الإيكولوجية والمشاكل البيئية الحرجة إدارة مشتركة على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي ، والاشتراك في تنفيذها ؛
- ١٤ - تؤكد أن التنمية القابلة للإدامة والسلبية بيئياً تتطلب إدخال تغييرات على نمط الإنتاج والاستهلاك غير القابل للإدامة ، لاسيما في البلدان الصناعية ، واستحداث تكنولوجيات سلية بيئياً ، وتؤكد أيضاً في هذا السياق ضرورة إجراء دراسة ترمي إلى وضع توصيات فيما يتعلق بالطراائف الفعالة للحصول على التكنولوجيات السلبية بيئياً ونقلها ، خاصة إلى البلدان النامية ، وذلك بشرط منها أن تكون تساهلاً وفضليّة ، وطرق دعم جميع البلدان في جهودها الرامية إلى استحداث وتنمية قدراتها التكنولوجية الذاتية في ميدان البحث العلمي والتنمية وكذلك في اكتساب المعلومات ذات الصلة ، وتؤكد كذلك في هذا السياق ضرورة استكشاف مفهوم الحصول المؤكد ، بالنسبة للبلدان النامية ، على التكنولوجيات السلبية بيئياً ، وعلاقتها بحقوق الملكية ، بغية إيجاد استجابات فعالة لاحتياجات البلدان النامية في هذا المجال :
- ١ - تؤيد أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة وترحب بتقرير مجلس الإدارة عن أعمال دورته الخامسة عشرة ، وتحيط علماً مع التقدير بالقرارات الواردة فيه على النحو المتمدد في ضوء هذا القرار :
- ٢ - تعيد تأكيد ولایة البرنامج وفقاً للتعریف الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (٤٧) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ وتويد زيادة تعزيز دور البرنامج بوصفه هيئة الحفز والتيسير والتنشيط المركزية في مجال البيئة داخل منظومة الأمم المتحدة :
- ٣ - ترحب بالتدابير التي اتخذها مجلس الإدارة في مقرره ١/١٥ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩^(٤٧) لتحسين فعاليته وكفاءته :
- ٤ - تعيد تأكيد أن منظومة الأمم المتحدة ، من خلال الجمعية العامة ، ونظراً لطابعها العالمي ، هي المحفل الملائم للعمل السياسي المتضاد بشأن المشاكل البيئية العالمية :
- ٥ - ترى ، في هذا الصدد ، ضرورة إعادة النظر في هيكل الأمم المتحدة ومدى استجابتها لمعالجة القضايا البيئية الرئيسية ، وذلك لتعزيز قدرتها علىتناول هذه الأمور بطريقة متكاملة ومتراقبة وفعالة ، وتطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريراً عن هذا الموضوع ،أخذًا في اعتباره الآراء التي تعرب عنها الحكومات لرعايتها أثناء العملية التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية :
- ٦ - تحيط علماً بمحاجات التركيز بالنسبة للمجتمع الدولي ، التي حددتها مجلس الإدارة في الفرع الرابع من مقرره ١/١٥ ، وبقائمة القضايا الداخلة في إطار تلك المجالات ، التي لم تدرج وفق أي ترتيب للأولوية والتي ينبغي للبرنامج أن يوليه اعتماد خاصة^(٤٧) :
- ٧ - تحيط علماً بمقرر مجلس الإدارة ٤/١٥ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٩^(٤٧) ، وتويد قرار المجلس عقد دورة استثنائية في عام ١٩٩٠ مدتها ثلاثة أيام في نفس المكان وبالاقتران مع الدورة الموضوعية الأولى للجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، التي ينبغي لها ، في دورتها التنظيمية ، أن تضع هذه المسألة في الاعتبار بغية إنجاز عملية تحضيرية فعالة للمؤتمر ، وبأن على هذه الدورة الاستثنائية أن تقوم بوضع التفاصيل المتعلقة بقضايا البيئة ذات الأولوية وبعملية اتخاذ القرارات وتنفيذها ، لاسيما طرق ووسائل تعزيز دور البرنامج في معالجة تلك القضايا في إطار منظومة الأمم المتحدة :
- ٨ - تؤكد من جديد الحاجة إلى توفير موارد مالية جديدة وإضافية لدعم اتخاذ البلدان النامية تدابير للقيام ، في جملة أمور ، بتحديد المشاكل البيئية وتحليلها ورصدها واتقانها وإدارتها ، عند منشئها أساساً ، وفقاً لأهداف تلك البلدان وغايتها وخططها الإنمائية الوطنية ، بحيث لا يكون لذلك أثر سلبي على أولوياتها الإنمائية :
- ٩ - تؤكد الحاجة إلى موارد مالية جديدة وإضافية لتنفيذ التدابير الرامية إلى حل المشاكل البيئية الرئيسية موضع الاهتمام العالمي ، لاسيما تقديم الدعم إلى البلدان ، وخاصة البلدان النامية ، التي يشكل تنفيذ مثل هذه التدابير عيناً خاصاً أو غير عادي بالنسبة لها ، لاسيما بالنظر إلى افتقارها إلى الموارد المالية والخبرة الفنية وأو الفدرة التقنية :

- ٢١ - تؤيد مقرر مجلس الإدارة ٢٣/١٥ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩^(٤٧) بشأن التصرّف ، الذي دعا فيه المجلس ، في جلة أمور ، الحكومات والهيئات الحكومية الدولية المانحة إلى إيلاء أولوية عليا ، في أنشطة مساعدتها الثانية والممتدة للأطراف ، للبرامج الوطنية لمكافحة التصرّف وإنعاش موارد الأرضي :
- ٢٢ - ترى أن صون التنوع البيولوجي والاستفادة منه قضية ذات أولوية ، وعنصر هام في التوازن الإيكولوجي ، وبمثابة مصدر نفع للبشرية ، وترحب بقرار مجلس الإدارة ٣٤/١٥ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩^(٤٧) :
- ٢٣ - تلاحظ النظر الذي أولاه مجلس الإدارة في مقرره ١٠/١٥ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩^(٤٧) ، لإنشاء المقرح لمركز للأمم المتحدة لتقديم المساعدة البيئية العاجلة ، وتحيط علمياً بالمعلومات التي وفرها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن النتائج الأولية لشراوراته بشأن الآراء التي أعربت عنها الحكومات والمنظمات حيال هذه المسألة ، واضعة في اعتبارها ولایة كل من البرنامج ، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالة الكوارث ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، والمنظمة البحرية الدولية ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وغيرها من الوكالات المتخصصة والهيئات ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة :
- ٢٤ - تعرب عن ارتياحها للزخم الذي أعطي لتناول الاهتمامات البيئية من خلال عقد اجتماعات على الصعيد الإقليمي ، وتطلب إلى البرنامج وغيره من المنظمات ذات الصلة أن تواصل أداء دور فعال في هذا الصدد .
- ٨٥
المجلس العام
٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩
- ٤٤/٢٣٠ - الرقم المستهدف للتبرعات المعلنة لبرنامج الأغذية العالمي للفترة ١٩٩١ - ١٩٩٢
- إن الجمعية العامة ،
إذ تشير إلى أحكام قرارها ٢٠٩٥ (د - ٢٠) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥ ، الذي يقضي باستعراض برنامج الأغذية العالمي قبل انعقاد كل مؤتمر لإعلان التبرعات ،
وإذ تشير أيضاً إلى أحكام الفقرة ٤ من قرارها ١٦٤/٤٢ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ التي تقضي بأنه ، مع مراعاة إجراء الاستعراض المنصوص عليه في قرارها ٢٠٩٥ (د - ٢٠) ، ينبغي لمؤتمر إعلان التبرعات المقبل ، الذي ستدعى فيه الحكومات والمنظمات المانحة المناسبة إلى إعلان التبرعات لسنتي ١٩٩١ و١٩٩٢ بغية بلوغ الرقم المستهدف التي تكون قد أوصلت به الجمعية العامة ومؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، أن يعقد في موعد لا يتجاوز عام ١٩٩٠ ،
- ٤٥/٢٤ - تحيط علمياً بمقرر مجلس الإدارة ٢٤/١٥ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩^(٤٧) بشأن الزراعة القابلة للإدامـة ، وتطلب إلى مجلس الإدارة أن يولي تنفيذه عناية خاصة :
- ٤٦ - تعيد تأكيد الحاجة الماسة إلى مراعاة الحكومات والمنظمات المتعددة للأطراف والمؤسسات المالية الحكومية وغير الحكومية ، في سياساتها وعمليات اتخاذ القرارات والأدوات المالية ، للعلاقة القائمة بين الديون الأجنبية وتمكن البلدان النامية من تعزيز قدرتها على التصدي للقضايا البيئية المرجة التي تعتبر أساسية لتطوير البيئة وحمايتها :
- ٤٧ - تحت الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ على اعتقاد الخطوات اللازمة لضمان مشاركة البلدان النامية علمياً وعلى صعيد السياسة العامة في أعماله ، وتدعم المجتمع الدولي ، وخاصة البلدان المتقدمة النمو ، إلى النظر في أمر المساهمة بسخاء في الصندوق الاستثماري للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ ، وذلك بغية تحويل مشاركة الخبراء الذين ترشحهم حكومات البلدان النامية لحضور جميع اجتماعات الفريق الحكومي الدولي ، بما فيها اجتماعات أفراده العاملة وأفراده الفرعية :
- ٤٨ - تؤيد الطلب المقدم من مجلس الإدارة في مقرره ٣٦/١٥ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩^(٤٧) بأن يشرع المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، بالتعاون مع الأمين العام للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، في الأعمال التحضيرية للمفاوضات المتعلقة باتفاقية إطارية متعلقة بالمناخ ، مع مراعاة أعمال الفريق الحكومي الدولي وتقريره المؤقت وكذلك نتائج الاجتماعات الدوليه المتعلقة بال موضوع ، بما فيها المؤتمر الثاني للمناخ العالمي ، وتوصي بأن تبدأ مثل هذه المفاوضات في أقرب وقت ممكن فور اعتماد التقرير المؤقت الصادر عن الفريق الحكومي الدولي ، وأن تتحذذ الجمعية العامة قراراً ، في وقت مبكر من دورتها الخامسة والأربعين ، يوصي بالطرق والوسائل والطرائق الكفيلة بمواصلة هذه المفاوضات ، مع مراعاة أعمال اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية المقترن عقده في عام ١٩٩٢ :

- ٤٩ - تلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز بشأن حماية طبقة الأوزون ، وتحث جميع الدول على التعاون مع المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في عملية تعزيز بروتوكول مونتريال للمواد التي تستنفذ طبقة الأوزون ، المعتمد في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، في ضوء إعلان هلسنكي المتعلق بحماية طبقة الأوزون المعتمد في ٢ أيار/مايو ١٩٨٩^(٥٣) ، وتوكيد أهمية مراعاة الاحتياجات والمطالبات الخاصة للبلدان النامية وإنشاء آليات توسيع مناسبة لتمكين جميع البلدان ، ولا سيما البلدان النامية ، من الاشتراك بفعالية في تطبيق البروتوكول المنقح :
- ٥٠ - تلاحظ اعتماد اتفاقية بازل المتعلقة بمراقبة حركة النفايات الخطرة عبر الحدود وبنصريتها ، في ٢٢ آذار/مارس ١٩٨٩^(٥٤) ، وتطلب إلى جميع الدول أن تنظر في توقيع الاتفاقية دون الإخلال بالوقف النهائي الذي ستتخذه المنظمات الإقليمية في هذا الصدد ، وأن تعزز تعاونها في مجالات المشاكل ضمن إطار الاتفاقية :